



مذكرة تعاون بين الهيئة العربية للطيران المدني والاتحاد العربي للرياضات الجوية

من أجل تحقيق تعاون مثمر في مجال أنشطة الطيران المختلفة، فقد اتفق بتاريخ ١٨ رمضان ١٤٣٥هـ الموافق (١٦) يوليو ٢٠١٤م كل من:

الهيئة العربية للطيران المدني الواقع مقرها بالرباط - المملكة المغربية، والمشار إليها فيما يلي بالطرف الأول، يمثلها المهندس / محمد إبراهيم أحمد شريف بصفته مديرها العام.

والاتحاد العربي للرياضات الجوية الواقع مقره بالقاهرة- جمهورية مصر العربية، والمشار إليه فيما يلي بالطرف الثاني يمثلها الدكتور / مبارك بن سويلم السويلم بصفته رئيس مجلس إدارته.

على ما يلي:

تمهيد:

في إطار التعاون والتكامل بين الهيئات والمنظمات والاتحادات العربية المتخصصة بهدف تنمية علاقات الأخوة العربية وتطوير العمل العربي المشترك في كافة المجالات وخصوصا في مجال أنشطة الطيران المختلفة؛

وحيث أن الاتحاد العربي للرياضات الجوية المسجل في اتحاد اللجان الأولمبية العربية (الرياض) قد أنيط به نشر الرياضة الجوية والوعي الجوي والثقافة الجوية بكافة أفرعها بين الشباب العربي من خلال الاتحادات والأندية والهيئات العربية الأعضاء فيه من الوطن العربي ؛

وحيث أن الهيئة العربية للطيران المدني هي منظمة عربية متخصصة تهدف إلى توثيق التعاون والتنسيق بين الدول العربية في مجال الطيران المدني وتطويره ؛

وحيث يرغب الطرفان من خلال نشر الأمن والسلامة الخاصة بالرياضات الجوية بين الدول العربية وبين أعضائها من خلال التعاون الكامل سبيلا إلى تحقيق الأهداف المشتركة، فقد اتفق الطرفان بموجب مذكرة التعاون على ما يلي:

المادة الأولى: يعتبر التمهيد أعلاه جزءا لا يتجزأ من هذه المذكرة يقرأ ويفسر بها.

المادة الثانية: مجالات التعاون

اتفق الطرفان على ما يلي :

- توثيق التعاون والتنسيق بينهما بخصوص تنمية الطيران المدني والرياضات الجوية ذات العلاقة.
- العمل على :

- التعريف المتبادل برؤية ورسالة كل طرف ودوره ونشاطه كلما سمحت الفرصة بذلك.

Handwritten signature and stamp at the bottom of the page.

- التعريف بالرياضات الجوية ونشر ثقافة السلامة وتممية الوعي بأهميتها لدى الدول العربية وزيادة الخبرة في هذه المجالات.

- تبادل المعلومات بينهما بما يحقق أهداف المذكرة، ويسهل الاتصال بينهما.
- تبادل المعلومات الإحصائية في ظل المواثيق والمعاهدات الدولية المعمول بها.
- تبادل الدعوات لحضور الأنشطة الفنية المقام بها من كل طرف في مجال اختصاصه (ندوات- ورشات عمل- اجتماعات- مسابقات- تظاهرات فنية) في حدود المقاعد المتاحة.
- ترشيح كل طرف لمن يراه مناسباً لتمثيله لدى الطرف الثاني دون قيد أو شرط.
- إمكانية مشاركة كل طرف في الأنشطة التي ينفذها الطرف الآخر في جميع الدول العربية من خلال التنسيق والتعاون.

المادة الثالثة: التزامات الطرف الأول

- يقدم الطرف الأول للطرف الثاني كافة التسهيلات المتاحة للمساعدة في إنعاش دوراته التدريبية المتعلقة بأمر الطيران والسلامة الجوية.
- يعمل الطرف الأول من خلال النشرات الدورية والمجلات والشبكة الدولية وموقعه الإلكتروني على نشر أنشطة الطرف الثاني التي تم التوصل بها.
- يعمل الطرف الأول على مساعدة الطرف الثاني حسب الإمكان بخصوص إجراء البحوث وإعداد الدراسات بشأن الجوانب التنظيمية والقانونية والشنية المتعلقة بالطيران الرياضي.
- يعمل الطرف الأول على تشجيع ومساندة صناعة الطيران الرياضي بوجه عام والنهوض بتطويرها في الدول الأعضاء.
- يسمح الطرف الأول للطرف الثاني بمشاركة ممثل عنه بصفته مراقب في اجتماعات لجنتي السلامة الجوية والأمن كلما توافقت ذلك مع جدول أعمالها.

المادة الرابعة: التزامات الطرف الثاني

- يقدم الطرف الثاني للطرف الأول الخبرات الفنية التخصصية في مجال الرياضات الجوية من خلال التنسيق والتعاون المشترك.
- يقدم الطرف الثاني لفائدة منتسبي الطرف الأول دورات تأهيلية وتنشيطية من خلال التنسيق المشترك.

المادة الخامسة: مدة المذكرة

يسري العمل بهذه المذكرة من تاريخ توقيعها ولمدة (٣) سنوات وتتجدد تلقائياً ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر بعدم الرغبة في تجديدها وذلك قبل نهايتها شهرين على الأقل.

المادة السادسة: متابعة التنفيذ

يتم باتفاق ثنائي بين الطرفين وضع خطة عمل مشتركة بخصوص البرامج القائمة والناشئة وفق أحكام المذكرة ولمدة سنتين اعتباراً من تاريخ التوقيع عليها، ويعقد الطرفان اجتماع كل سنتين بهدف الاطلاع على التقدم المحرز في هذه الخطة، وتعد هذه الاجتماعات بانتظام في مقر الاتحاد أو الهيئة، ويمكن عند الاقتضاء عقد لقاءات طارئة بين الطرفين.

المادة السابعة: تعديل المذكرة

لا يجوز تعديل أو تنقيح أي بند من بنود هذه المذكرة إلا بموافقة الطرفين كتابة.

المادة الثامنة: سرية المعلومات

يتعهد الطرفان بالحفاظ على سرية المعلومات التي تتوفر لديهما بسبب تطبيق المذكرة سواء كانت شفوية أو مكتوبة، ولا يجوز إفشاء هذه الأسرار لأي طرف ثالث إلا بعد الحصول على موافقة خطية مسبقة من الطرف الآخر.

المادة التاسعة: التفويض أو التنازل

لا يجوز لأي من الطرفين التفويض أو التنازل عن أي من حقوقه أو التزاماته الواردة في هذه المذكرة بدون موافقة الطرف الآخر الخطية على ذلك.

المادة العاشرة : تسوية الخلافات

يجل كل خلاف أو نزاع يتعلق بتفسير أو تطبيق المذكرة بشكل ودي عن طريق التفاوض بين الطرفين.

المادة الحادية عشر: أحكام ختامية

في حالة إخلال أي من الطرفين بتنفيذ التزاماته المترتبة على تطبيق بنود هذه المذكرة يجوز للطرف الآخر أن يقدم إشعاراً إلى الطرف المخل يبين فيه رغبته في إنهاء هذه المذكرة ما لم يتم إصلاح ذلك الإخلال خلال مدة معقولة لا تتجاوز ثلاثة أشهر.
ويجوز لكل طرف إنهاء هذه المذكرة في أي وقت يراه مناسباً شريطة إخطار الطرف الآخر خلال مدة لا تقل عن (٩٠) يوم.

حررت هذه المذكرة من نسختين أصليتين باللغة العربية، وتسلم لكل طرف نسخة أصلية للعمل بموجبها، وتوثيقاً لما تقدم فقد جرى التوقيع على هذه المذكرة في اليوم والسنة المشار إليهما في مقدمتها.

والله ولي التوفيق.

الطرف الثاني

الاتحاد العربي للرياضات الجوية

سالم

رئيس مجلس الإدارة

الدكتور مبارك بن سويلم السويلم

الطرف الأول :

الهيئة العربية للطيران المدني

المدير العام

المهندس / محمد إبراهيم أحمد شريف

